5146 - حدثنا بن مرزوق قال ثنا عمر بن يونس بن القاسم اليمامي قال حدثني أبي عن إسحاق بن عبد ا بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال Y نهى رسول ا A عن بيع المحاقلة والمزابنة والمخاضرة والملامسة والمنابذة قال عمر فسر لي أبي في المخاضرة قال لا ينبغي أن يشتري شيء من ثمر النخل حتى يونع يحمر أو يصفر